

المخالفات السلوكية

مخالفات الدرجة الأولى	مخالفات الدرجة الثانية	مخالفات الدرجة الثالثة	مخالفات الدرجة الرابعة	مخالفات الدرجة الخامسة	مخالفات الدرجة السادسة
مقدار الحسم (١)	مقدار الحسم (٢)	مقدار الحسم (٣)	مقدار الحسم (١٠)	مقدار الحسم (١٥+حرامان)	مقدار الحسم (حرامان عام)+تحقيق
١- عدم التقيد باللباس الرسمي الخاص بالمدرسة أو الظهور بهيئة مخالفة للنظام المدرسي. ٢- العبث أو ضعف المشاركة في الاصطفاف الصباحي. ٣- إعاقة سير الحصص الدراسية مثل: الحديث الجانبي، النوم داخل الفصل، المقاطعة المستمرة غير الهادفة لشرح المعلم، تناول الأطعمة والمشروبات أثناء الدرس، ودخول الطالب فصوله أو فصل آخر دون استئذان أو التأخر بالدخول. ٤- تكرار خروج الطلبة ودخولهم ظهراً من البوابة قبل حضور سياراتهم أو التجمهر حولها.	١- الغش في الواجبات والاختبارات غير الفصلية. ٢- إثارة الفوضى داخل الفصل أو داخل المدرسة أو في وسائل النقل المدرسي (العبث بالماء، البخاخات، الصوت العالي والكتابة على الجدران). ٣- امتهان الكتب الدراسية. ٧- الهروب من الفصل أو الخروج منه دون استئذان، أو عدم حضور الحصص الدراسية.	١- التهاون في أداء الصلاة داخل المدرسة أو العبث خلالها. ٢- الإشارة بحركات مخلة بالأدب تجاه زملاء مثل: الحركة بالأصبع أو اليد أو الجسم. ٣- الشجار أو الاشتراك في مضاربة، أو مهاجمة زملاء وتهديدهم، والتلفظ عليهم بالفاظ غير لائقة. ٤- الحاق الضرر المتعمد بمتلكات زملاء، أو سرقة شيء منها، أو تخويفهم وإثارة الرعب بينهم. ٥- احضار المواد والالعاب الخطرة إلى المدرسة دون استخدامها وذلك مثل: الالعاب النارية، والبخاخات الغازية الملونة. ٦- حيازة المواد الاعلامية الممنوعة المقررة أو المسموعة أو المرئية، أو احضار مجسمات تعد ممنوعة أخلاقياً. ٧- حيازة السجائر.	١- الإصرار على ترك الصلاة مع الطلاب والمعلمين دون عذر شرعي. ٢- العبث بالمواد أو الالعاب الخطرة داخل المدرسة (المفرقات، الآلات الحادة، المواد الحارقة، الالعاب الحارقة). ٣- تهديد معلمي المدرسة أو إدارييها أو من في حكمهم أو الحاق الضرر بمتلكاتهم أو سرقتهم. ٣- الإشارة بحركات مخلة بالأدب تجاه المعلمين أو الإداريين أو من في حكمهم من منسوبي المدرسة. ٤- تعمد إصابة أحد الطلاب عن طريق الضرب باليد أو باستخدام مواد غير حادة احدثت إصابة (جرحاً أو نزيفاً أو كسراً). ٥- الهروب من المدرسة. ٦- التتمس. ٧- عرض أو توزيع المواد الاعلامية الممنوعة المقررة أو المسموعة أو المرئية. ٨- شبهة تزوير الوثائق أو تقليد الأختام الرسمية. ٩- السلوك الخاطى والغريب مثل (الايمو أو التشبه بالجنس الآخر). ١٠- احضار شخص آخر لتأدية الاختبارات عنه، أو تأدية الاختبار عن الغير. ١١- احضار اجهزة الاتصال الشخصية أياً كان نوعها إلى المدرسة والتي تحتوي على صور أو مقاطع غير لائقة. ١٢- العبث بتجهيزات المدرسة أو مبانيها مثل اجهزة الحاسب الآلي، وآلات التشغيل، المعامل، حافلة المدرسة، الأدوات الكهربائية ومعدات الامن والسلامة في المدرسة. ١٣- تصوير الطلاب أو التسجيل الصوتي لهم من خلال الأجهزة الالكترونية (خاص بالبينين).	١- تعمد إتلاف أو تخريب شيء من تجهيزات المدرسة أو مبانيها مثل: أجهزة الحاسب الآلي، وآلات التشغيل، المعامل، حافلة المدرسة، الأدوات الكهربائية ومعدات الامن والسلامة في المدرسة. ٢- تهديد الطلاب بالأسلحة النارية أو ما في حكمها. ٣- الاستفادة والاستخدام من الوثائق أو الأختام الرسمية المزورة، أو الرسمية بطريقة غير مشروعة نظاماً. ٤- التحرشات الجنسية. ٥- تصوير الطلاب أو التسجيل الصوتي لهم من خلال الأجهزة الالكترونية (خاص بالبينات). ٦- اشعال النار داخل المدرسة. ٧- حيازة الاسلحة النارية أو ما في حكمها، مثل: السكاكين، الأدوات الحادة والرصاص بدون مسدس.	١- الاستهزاء بشيء من شعائر الاسلام. ٢- اعتناق الأفكار والمعتقدات الهدامة أو ممارسة طقوس دينية محرمة. ٣- حيازة أو تعاطي أو ترويج المخدرات أو المسكرات. ٤- الشروع في الممارسات الجنسية المحرمة أو مقدماتها. ٥- القيادة إلى أفعال الرذيلة. ٦- الخروج من المدرسة للذهاب للجنس الآخر، عمارسة السحر. ٨- الجرائم المعلوماتية. ٩- استخدام الأسلحة النارية، أو ما في حكمها أو الطعن في آلة حادة.
الإجراءات الواجب اتخاذها حيال غياب الطلاب في المرحلتين المتوسطة والثانوية					
ع/الايام	الإجراء				
٥-٣	يحول للمرشد الطلابي لدراسة حالته				
٩(١٠٪)	إذذار، استدعاء ولي الامر.				
١٤(١٥٪)	انذار، استدعاء ولي الامر، تعهد، تحويل لوحدة الخدمات الإرشادية				
١٨(٢٠٪)	استدعاء ولي الامر، تحويل لإدارة التتعليم، تعهد وانذار لولي الامر				
٢٣(٢٥٪)	الرفع لادارة التتعليم، تحويل الى منتسب وفق الضوابط				
منقطع طوال الفصل الثاني يعمل كطالب انتساب وليس له درجات مواظبة					
*الغياب بدون عذر. *ادارة المدرسة تتولى الحسم من درجات المواظبة بعد عمل جميع الاجراءات . * عدد ايام الغياب = نسبة الغياب ÷ ١٠٠ × ايام الدراسة الفعلية					
أخي ولي الأمر الطالب السلام عليكم ورحمة الله وبركاته		وفقك الله وبعد			
تجلبون هنا المخالفات السلوكية ومخالفات المواظبة كما وردت في قواعد تنظيم السلوك والمواظبة الصادرة عن وزارة (١٠٠) درجة للسلوك و (١٠٠) درجة					
اسم الطالب: التوقيع :					
اسم الأب: التوقيع :					



مخالفات المواظبة

مقدار الحسم	المخالفة
نصف درجة	١- الغياب بدون عذر مقبول عن كل يوم خلال الفصل الدراسي.
درجة	٢- الغياب بدون عذر مقبول خلال الأيام التي تسبق أو تلي الإجازات.
درجة	٣- الغياب بدون عذر مقبول خلال الأيام التي تسبق الاختبارات.
ربع درجة	٤- التأخر عن التمارين الصباحية بدون عذر مقبول.

درجات فرص التعويض

مدى درجات التعويض	فرص التعويض
٢-١ درجة	١- إذا انضبط سلوك الطالب المخالف سلوكياً مدة أسبوع كامل ولم يرتكب مخالفة سلوكية.
٢-١ درجة	٢- انتظام الطالب المخالف في التبكير لأداء الصلاة في الصف الأول.
٢-١ درجة	٣- إذا حضر الطالب المخالف سلوكياً مشهوداً معتمداً يفيد حصوله على دورة تدريبية في مجال المهارات الحياتية بما لا يقل عن خمس ساعات تدريبية.
٣-١ درجات	٤- مشاركة الطالب المخالف في ثلاثة أنشطة مدرسية بصورة إيجابية
٣-١ درجات	٥- إذا حضر الطالب المخالف سلوكياً مشهودين من اثنين من المعلمين بعد اعتمادهما من مدير المدرسة يفيدان بتحسين سلوكه.
٣-١ درجات	٦- إذا تحسن سلوك الطالب المخالف خلال اسبوع بعد احضار تقرير من وحدة الخدمات الإرشادية أو من جهة حكومية ذات اختصاص أو لها علاقة بتعديل السلوك.